حقوق الإنسان والديمقراطية

المقدمة ٠

تستند فكرة حقوق الانسان بصفة عامة إلى تلك الفكرة النابعة من التجارب السابقة للتصرفات غير الانسانية تجاه الانسان ، ولذلك فان حماية حقوق الانسان تستهدف حماية الانسان (الفرد أو الجماعة)من السلوك غير العادل الصادر عن الآخرين وهي بذلك تفرض واجبا على المجتمع أو الدولة لحماية الانسان من كل صور السلوك غير الانساني المشوب بإساءة استعمال السلطة التي يمكن ان تلحق الضرر بالانسان ٠

ولاشك أن قضية حقوق الإنسان تأخذ في الزمن الحاضر أبعاداً مختلفة لكن هذه الأبعاد تكاد تجمع على أهمية هذه الحقوق كأساس لبناء الديمقراطية في المجتمع ٠ إذ أن هذه الحقوق تصادر أو تنتهك في الدول التي يغيب عنها الأساس الشرعي للحكم ، وتعتمد فيه السلطة على الغلبة والقهر٠ ويمكن القول أن ما يثير الجمهور الواسع بشكل أكبر في مفهوم الديمقراطية اليوم هو بالذات ما تسعى قضية حقوق الإنسان إلى نشره ، أي تنمية المواطنة والاعتراف بها كمنبع لحقوق الأفراد الثابتة ٠ حصل التراجع عنها بسبب الظروف الاستبدادية٠

ولكي يتمكن الانسان من التمسك بحقوقه ويدافع عنها ويسعى بالطرق القانونية لحمايتها لابد له من معرفة تامة بها (مضامينها ـ حدودها ـ سبل حمايتها وضماناتها) ولهذه المعرفة بحقوق الانسان اهمية كبيرة في بناء النظام السياسي الديمقراطي ، فقد عاشت النظم الدكتاتورية على حجب الانسان عن معرفة حقوقه وتغييبها لا بل مصادرتها ٠

وكانت الكثير من الحكومات في بلدان العالم الثالث ترى انها اذا صادقت على تعليم حقوق الانسان في بلدانهم فكأنما بذرت بذور فنائها بيدها وسلمت شعوبها الحبل الذي سوف تشنقها به ٠

وبينما تحقق قضية حقوق الإنسان الكثير من المكاسب على المستوى العالمي ، فإنها تتخلف كثيراً على المستوى الوطني٠ إذ تعرضت حقوق الإنسان في العراق لكثير من الامتهان والعدوان على مر التاريخ ، ولعل ذلك عائد إلى ميل الحكام إلى تجاوز حدودهم والتعسف بسلطاتهم متجاوزين كل المبادئ السامية التي جاءت بها الديانات السماوية، لاسيما الشريعة الإسلامية الغراء ٠

ومع أن الغالبية من الدول تعترف اليوم بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية وتنص عليها بدساتيرها وقوانينها ، فأن مشكلة احترام هذه الحقوق تبقى من حيث التطبيق وتتطلب العديد من الضمانات التي تكفل هذا الاحترام ٠ والواقع إن اعتراف الدول بحقوق الإنسان لم يأت بسهولة ويسر ، إنما جاء نتيجة كفاح طويل لبني البشر أدى في النهاية إلى تضييق سلطة الدولة في التدخل في شؤون الأفراد واعتراف القانون الوضعي الداخلي بهذه الحقوق أولاً ثم جاء اعتراف القانون الدولي ٠

وهناك ربط بين تغييب حقوق الانسان وعدم اعلامه بها من جهة ، وبين ديمومة الانظمة الديكتاتورية من جهة اخرى ٠

وأما من يقوم بنشر ثقافة حقوق الانسان واعلام المواطن بها ، فان الكثير من الدول ترى انها من اختصاص جهاز التعليم الرسمي وحده ، ويتم هذا التثقيف بادراج مواضيع حقوق الانسان في المقررات الرسمية وادراج مواضيعها ايضا في برامج الدورات والمؤتمرات الجامعية ٠

وفي هذه الدراسة حاولنا أن نبحث موضوع حقوق الإنسان وتطورها التاريخي ٠ مؤكدين ضرورة تنمية الوعي بحقوق الإنسان العراقي الذي واجه من استبداد وقهر الحكومات ما سلبه كل حقوقه ٠

الفصل ألأول ٠

حقوق الانسان في الحضارات القديمة٠

المبحث الأول ٠

أولا / الحضارة اليونانية ٠

مرالاهتمام بحقوق الانسان بمراحل تطور مختلفة ، اذ ان بداية هذا الاهتمام انما يعود إلى الحضارات القديمة التي أولت الانسان عناية كبيرة ولكن بدرجات متفاوتة بين حضارة واخرى ٠
وفي الواقع لايمكن نكران ما قدمه مفكرو الحضارات اليونانية والمصرية في ميدان حقوق الانسان من اسهامات كبيرة في هذا المجال ٠
فلقد حاول المفكرون اليونانيون إيلاء الانسان وحقوقه قدرا كبيرا من الاهتمام في كتاباتهم ، اذ يعد الانسان أحد اعظم المعجزات في الدنيا على حد قول المفكر اليوناني **سوفوكليس** قبل حوالي **(٢٥٠٠)** سنة ق٠م ٠
الا ان ما يؤخذ على الحضارة اليونانية انها أقرت الاسترقاق ونصت على المساواة الناقصة بالاستناد إلى طبيعة التكوين الاجتماعي والسياسي للمجتمع ، وبالتالي فان المشاركة السياسية التقسيم الطبقي للمجتمع اليوناني كان ينفي فكرة المساواة المطلقة بين الافراد ،ذلك ان مفهوم المواطنة هو امتياز يمنح صاحبه حق المشاركة في النشاط السياسي وفي الشؤون العامة ٠
أما طبقة الارقاء فانهم على حد قول **أرسطو** من صنع الطبيعة التي جعلت العبيد من الادوات التي لابد منها لتحقيق سعادة الأسرة اليونانية ٠ كما ان المرأة لم تكن أوفر حظا من العبيد في نيل حقوقها وكانت تجرد من كافة حقوقها المدنية ويحظر عليها مزاولة أي عمل من الأعمال ٠
أما بخصوص حقوق الملكية ، فقد عرف اليونانيون القدماء ملكية الارض الجماعية ، ثم تحولت مع مرور الزمن إلى ملكية القبائل ٠
ونتيجة لما تقدم ، يتضح لنا عدم مساواة مطلقة عند اليونانيين ، وذلك لانعدام التوازن الاجتماعي الذي كان السمة الغالبة في المجتمع اليوناني حتى ظهرت الفلسفة الرواقية التي نادت بالاخوة الانسانية والمواطنة والمساواة بين البشر وبتحرر الافراد من القوانين الوضعية ٠

ثانيا/ الحضارة الرومانية٠

أما في ظل **الحضارة الرومانية** فقد كان التقسيم الطبقي والتفاوت في الحقوق والواجبات هو السمة البارزة في المجتمع الروماني ، اذ قسم ذلك المجتمع إلى طبقتين هما طبقة الاشراف وطبقة العامة ، فالمساواة امام القانون كانت معدومة بين الطبقتين ولم يعترف للطبقة العامة بحقوق المواطنة ، ومنعوا من المشاركة في المجالس الشعبية كما لم يعترف لهم بالمساواة امام القضاء بل كانت تنطبق عليهم قواعد قانونية خاصة ٠
وعلى غرار الفكر اليوناني فقد كانت المرأة منتهكة الحقوق عند الرومان فلايحق لها الانتخاب أو الترشيح أو تولي الوظائف العامة وتم تجريدها من حقوقها السياسية والمدنية في مختلف مراحل حياتها فمنذ ولادتها كانت تخضع لسلطة رب الاسرة المطلقة في كافة حقوقها ، كحق الحياة والموت والطرد من الاسرة وحق بيعها كالرقيق ٠ كما عرف الرومان نظام الرق حيث المعاملة القاسية والحاطة بالكرامة للرقيق إذ كانوا يعملون في الاقطاعيات نهارا ويتم تقييدهم بالسلاسل وتفرض بحقهم اشد العقوبات ليلا٠

ثالثا / الحضارة المصرية ٠

لقد اسهمت الحضارة المصرية القديمة في مجال حقوق الانسان وحرياته بشكل واضح اختلف عما عليه الحال في الحضارتين اليونانية والرومانية ، اللتان اتسمتا بالتقسيم الطائفي وانعدام المساواة ، حيث ان هدف القانون الذي طبقه آله الشمس حاكم مصر آنذاك ، هو تحقيق العدل واحقاق الحق والصدق ، على اساس انه قانون منزل من السماء ، وبالتالي فقد خضع له الحكام فترة طويلة وبه تحققت سعادة الشعب ٠

واوجب هذا القانون عدم التفرقة بين رجل مهم وآخر من أصل متواضع ، وعدم ايقاع عقوبة غير عادلة ومساعدة الضعيف وعدم جواز القتل ٠

وفي فترة حكمه دعا **اخناتون** إلى التوحيد والسلام والتسامح والرحمة وتحقيق العلم للجميع٠كما قدم المعلمون المصريون في اطار التربية والتعليم من المثل المرتبطة بحقوق الانسان تمت كتابتها على قطع من الحجر والخزف ٠

رابعا / الحضارة العراقية القديمة٠

تعد حضارات وادي الرافدين من اقدم الحضارات البشرية وابرزها اهتماما بحقوق الانسان ، ففي بلاد سومر ظهرت ولأول مرة في التأريخ حدود الملكية الشخصية وتوضحت العلاقات الاقتصادية بين الفرد والدولة وبين الافراد انفسهم ، كما تنظيم العلاقات الاجتماعية بابعادها المختلفة ٠

وتمثل اصلاحات العاهل السومري **اورو ـ كاجينا** (٢٣٥٠ـ ٢٣١٣) ق٠م حاكم مدينة لكش اقدم اصلاحات اجتماعية واقتصادية عرفها التأريخ ، وقد عثر على اربع نسخ من هذه الاصلاحات مدونة على رقم من الطين باللغة السومرية وبالخط المسماري ٠

ومن ابرز ما جاء في هذه الاصلاحات ٠٠٠ منع الاغنياء والكهنة والمرابين من استغلال الفقراء ، وساهم في رفع المظالم التي كانت تقع على الفقراء وقد ذكر هذا الاصلاح في وثيقة فحواها (ان بيت الفقير قد صار بجوار بيت الغني) خاصة بعد ان منح الملك الحرية التامة لسكان مملكته٠ علما ان كلمة الحرية ظهرت ولاول مرة في التأريخ البشري في هذه الوثيقة العراقية القديمة ٠

اما مجموعة قوانين **اورنمـــو** التي اعقبت اصلاحات **اورو ـ كاجينا** زمنيا فقد كتبت باللغة السومرية ايضا ، وتتألف من (٣١) مادة قانونية وضعت علاجا لعدد من المسائل الاجتماعية والاقتصادية ، واكتفى اورنمـــو في قانونه بفرض الغرامة على المدان بأية جريمة كانت بدلا من العقوبة البدنية ٠

وفي مطلع الألف الثاني قبل الميلاد وصلت ثالث مجموعة من القوانين المدونة باللغة السومرية والمنسوبة للملك **لبت عشتار** وقد دونت على اربع رقم من الطين بالخط المسماري ، ومقدمة هذا القانون تشبه إلى حد كبير شريعة حمورابي ، وتضم تلك الشريعة (٣٧) مادة قانونية تعالج عددا من القضايا الاقتصادية والاجتماعية وشؤون الأسرة والرقيق ٠

وتعد شريعة **أشـــنونا** التي وضعها الملك **بلا لامـــا** سنة(١٩٩٢) ق٠م من اقدم القوانين المدونة باللغة الأكدية ، وهي تسبق شريعة حمورابي بنحو قرنين من الزمان ، وتتألف من ديباجة و(٦١) مادة قانونية عالجت جوانب من الحياة الاقتصادية والاجتماعية٠

اما شريعة **حمورابي** فهي اول شريعة قانونية انسانية مدونة باللغة البابلية وبالخط المسماري على مسلة من حجر الدايورايت الاسود ، وتتالف هذه الشريعة من (٢٨٢) مادة قانونية تعد مصدرا تأريخيا للعديد من القوانين الوضعية القديمة ٠

ويبدأ حمورابي شريعته تلك بمقدمة طويلة يبين فيها الاسباب التي دعته لوضع تلك الشريعة ، ثم يمجد الالهة التي طلبت منه وضع هذه الشريعة لنشر العدل في البلاد ٠
عالجت شريعة حمورابي مختلف شؤون الحياة الاجتماعية والاقتصادية والعسكرية والمهنية ، وتضمنت مواد الشريعة المختلفة احكاما تتعلق بالقضاء والشهود والسرقة والنهب وشؤون الجيش والزراعة والقروض ومسائل الزواج والطلاق والأرث والتبني والتربية وكل ماله صلة بالأسرة بالاضافة إلى مواد تخص العقوبات والغرامات ٠
يتضح مما سبق ان حضارة وادي الرافدين تعد من أقدم الحضارات الانسانية التي أولت اهتماما منقطع النظير بحقوق الانسان وحرياته وصلاحياته العائلية ، وحرصت دائما على انصاف المظلوم وحماية حقوق الضعيف ومنع اسغلال الفقراء واشاعة العدل بين الناس٠

المبحث ألثاني ٠

حقوق الانسان في الشرائع والاديان السماوية٠

أولا / حقوق الإنسان في الشريعةالإسلامية٠

في أوائل القرن السابع الميلادي جاءت الرسالة الإسلامية لتكون خاتمة الشرائع السماوية فرسمت للناس المنهج القويم الذي يكفل لهم السعادة الخالدة ، إذا هم التزموا بتطبيق هذا المنهج ، وقد بنيت هذه الشريعة في الأساس على القرآن الكريم بأدلة اعتمدها فقهاء المذاهب الإسلامية بقيود وشروط معينة ٠
وقضية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية من الموضوعات الجوهرية في هذه الشريعة ومسألة وجودها في هذه الشريعة مسألة بديهية ، ترتبط بوحدانية الله عز وجل الذي خلق البشر وكرمهم وفضلهم على جميع المخلوقات ورسم لهم المنهج الذي يسيرون عليه في هذه الحياة فحال بذلك بينهم وبين الانحطاط والتردي في الاعتقاد بإلوهية أفراد منهم وأضفوا على أنفسهم صفات القداسة ، الأمر الذي أدى إلى شعور عامة الناس بالكرامة الإنسانية ، وبوجودهم ككائنات حية لها قيمة واعتبار ٠
من هنا يمكن القول بأن موقف الشريعة من قضية حقوق الإنسان قد جاء بمثابة فتح جديد في تاريخ البشرية ، قامت به هذه الشريعة باعتبارها ديناً عالمياً ، جاء ليخلص البشرية من الضلال وليرفع عن كاهلها المعاناة ، فكان لها الفضل كل الفضل في تقديم أرقى مضامين الحرية ووضع الأساليب التي تمكن الأفراد من ممارسة حقوقهم وحرياتهم الشخصية٠
ولقد تميز موقف الشريعة الإسلامية من قضية حقوق الإنسان عن موقف غيرها من الشرائع والنظم الوضعية بعدة أمور منها:

أ ـ إن إقرار الشريعة لهذه الحقوق لم يكن خوفاً من ثورة شعبية أو نتيجة لتفتح وعي الناس وقيامهم بمظاهرات للمطالبة بها أو نتيجة للتطور الاجتماعي والاقتصادي لمجتمع من المجتمعات البشرية ، وإنما شرعتها ابتداء بنصوص آمرة لتكون منحة إلهية تبرز كرامة الإنسان الذي خصه الله تعالى بالتكريم وحمل الأمانة ٠
والحديث عن تشريع هذه الحقوق في الإسلام ليس عملية تقليد وتفتيش وتنقيب في شريعته لاستنباط موضوعات حديثة تساير وتطور المفاهيم الغربية التي برزت فيها هذه الحقوق منذ عهد الثورة الفرنسية في العصر الحديث ، وإنما هو لإبراز مكانتها في هذه الشريعة ، ولبيان سبقها في إقرار هذه الحقوق لكل الأنظمة والتشريعات الحديثة ٠
ب ـ إن الشريعة الإسلامية لم تخضع تشريع حقوق الإنسان ، ولا الاعتراف بها لرغبة إحدى سلطات الدولة أو لإرادة أشخاص معينين فيها٠

ومن النصوص التي تشير إلى حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية ما يلي :

١) في المساواة :

نجد نصوص كثيرة في الكتاب والسنة تشير إلى المساواة بين الأفراد في الحقوق والتكاليف العامة فلا تميز بينهم بسبب الجنس أو اللون أو المركز الاجتماعي ٠
قال تعالى : **((يَا أَيُهَا النَاسُ إِنَا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُم شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ الله أَتْقَاكُمْ إِنَ الله عَلِيمٌ خَبِيرٌ))** ٠
وقال النبي (ص) : (**المسلمون تتكافأ دماؤهم**) ٠ وقال : **(كلكم لآدم وآدم من تراب) (الناس سواسية كأسنان المشط)** ٠

٢) في الحرية الفردية :

حفلت الشريعة الإسلامية بالنصوص الخاصة بالحرية الفردية ولعل أهم تطبيقاتها تظهر في المجالات التالية : ـ
أ ـ **حرية العقيدة** / لم يرتض الله سبحانه تعالى ان يكون الإسلام مبنياً على الإكراه فورد في القرآن الكريم (**لاإكراه في الدين**)(البقرة ٢٥٦) ٠كما ورد في قوله تعالى (**ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين**)٠
ويتبين من هذه النصوص ان الإسلام لم يفرض على أهل الكتاب ان يتركوا ديانتهم كرهاً انما دعا إلى الإسلام بالتي هي أحسن قال تعالى (**ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن**)(العنكبوت ٤٦) ٠
ب ـ **في حق الحياة** / حياة الإنسان في الشريعة الإسلامية محفوظة ومصونة لا يجوز الاعتداء عليها الا بحقها قال تعالى **(ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل)** (الإسراء ٣٣) ٠
وقال سبحانه وتعالى **(ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها)** (النساء ٩٣) ٠ وقال تعالى **(أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً)** (المائدة ٣٢) ٠
وقال الرسول الكريم (ص) (**لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم**) ، كما ساوت الشريعة الإسلامية بين حرمة قتل المسلم والذمي ، قال الرسول الكريم (ص) **(من قتل قتيلاً من أهل الذمة حرم الله عليه الجنة**) وقال (ص) (**من آذى ذمياً كنت خصمه يوم القيامة**) ٠
ج ـ **في حرية السكن** / يتمتع الفرد في الشريعة الإسلامية بحرية السكن إذ جعل لمسكن الفرد حرمة عند الآخرين محفوظة فلا يدخل أحد مسكن أحد إلا بأذنه ورضاه ٠ قال تعالى **(يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون ٠ فإن لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم والله بما تعملون عليم)** (النور ٢٧-٢٨) ٠

د ـ **في حرية الرأي** / احترم الإسلام حرية الرأي مادامت محكومة بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فكان لكل امرئ حق الابانه عن رأيه في المسائل المختلفة سواء كانت علمية أو اجتماعية أو اقتصادية ٠ قال الرسول الكريم (ص) **(من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فأن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان)**٠

هـ ـ **في حق الملكية** / جعلت الشريعة الإسلامية للملكية حرمة فلا يجوز لأحد أن يحرم آخر من ماله بإتلاف أو غصب أو عدوان ٠

قال تعالى : ((**وَلا تَأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون**))٠

و ـ **في حرية العمل والتجارة** / لكل مواطن مسلم الحق في ان يختار العمل المنسب له ما دام ذلك العمل مشروعاً ولا يؤدي إلى معصية ٠ قال رسول الله (ص) : (**ما كسب رجل كسب أطيب من عمل يده**) ٠ والعمل مهم لا تستقيم حياة الإنسان بدونه بل إن الإسلام فرض العمل على الإنسان لان فيه صلاح المجتمع ٠ قال تعالى : (**وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنين**) ٠

ي ـ **في حق التعليم** / للفرد الحق في أن يتعلم ما يفيده في الدنيا والآخرة ، وقد كفل الإسلام للمواطن حق التعليم والتربية الصالحة فجعلها حق للأولاد على أبائهم ثم جعل العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ٠

قال الرسول الكريم ٠(ص) : **طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلم** ٠.

ـ الرسول الكريم محمد (ص) وحقوق الإنسان ٠

عني النبي محمد (ص) بشؤون الناس وقضايا المجتمع، عناية تامة،٠وتولَى الإسلام المعاملات العامة كما تولى السلوك الفردي بتوجيه وتشريع ٠ فالإسلام ليس في عزلة عن المجتمع وما يجب له من قوانين٠وقد بلغ من اهتمام الإسلام بالمجتمع أنه أعد كل خدمة اجتماعية لوناً من العبادة ٠ بل ان خدمة الجماعة هي فوق إقامة الشعائر الدينية في معنى العبادة الصحيحة والإيمان بالخير يقول النبي (ص) :(**صلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة والصيام**) ٠

ولم يكن النبي (ص) ليجيز إقامة الفرائض الدينية على حساب المعاش ، وليست قضية الإفطار والصوم بذات شأن إذا كانت عائقاً دون البناء ، ودون خدمة الجماعة ، ودون النظر في أسباب البقاء وتنظيم السعي تنظيماً يقتضي التعاون الجماعي ، ثم أليس في قول النبي (ص) (**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فمن لم يستطع فبلسانه ، فمن لم يستطع فبقلبه وهو أضعف الإيمان)** إشارة صريحة إلى ضرورة ألأخذ بما يفيد الجماعة وينفع الناس والى المسؤولية التي تطال المجتمع والفرد في رفع ما يسيء ٠

وهناك أحاديث نبوية كثيرة تقطع بأن من يخدم الجماعة بسبيل من السبل هو أكثر من فضل العابد الزاهد المصلي ٠فإذا كان العالم يأتي المجتمع بالخير فلاشك انه يفضل مليون عابد في نظر النبي ، كما يفضل البدر ملايين الكواكب وكما يقول (ص) **(فضل العالم على العابد كفضل القمر على الكواكب**) ٠ ويعظم النبي العقل لأنه القوة المبدعة في اكتشاف ما يفيد الناس على ألأرض ، تعظيماً لا مزيد عليه إذ يقول (**تفكير ساعة واحدة خير من عبادة سنة**)

وتروي كتب الحديث الكثير من أحاديث النبي التي يقدس بها العمل ويكرم العامل ومنها (**إن الله يحب العبد المؤمن المحترف**) و (**ما أكل أحدكم طعاماً قط خيراً من عمل يده**) ٠

ويبدو من خلال نظرة النبي إلى المال ، ليس الا واسطة لا قامة حدود العيش بالنسبة للكائن الاجتماعي ٠ فالإنسان إذ قرر له الكون حقه في الهواء والنور ، قرر له مثل هذا الحق في خيرات الأرض وما إليهما ، وليس لجاره أو مواطنه أن يحرمه من هذا الحق ٠ ولا يقف أمام حصول الفرد على حقه حسب ولا جنس ولا معتقد ودين ٠

ـ بعض من أقوال الرسول الكريم محمد (ص) في مجال حقوق الإنسان والحريات العامة ٠

١ ـ الإنسان أخو الإنسان أحب أم كره٠
٢ ـ كونوا عباد الله إخوانا٠
٣ ـ الدين المعاملة ٠
٤ ـ الخلق كلهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعياله ٠
٥ ـ تفكير ساعة واحدة خير من عبادة سنة ٠
٦ ـ صلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة والصيام ٠

٧ ـ الناس كلهم سواسية كأسنان المشط ٠
٨ ـ الناس شركاء في ثلاث : في الماء والكلأ والنار ٠
٩ ـ لا يشكر الله من لا يشكر الناس ٠

ـ الإمام علي بن أبي طالب (ع) وحقوق الإنسان ٠

كانت الخلافة قبل ان تؤول إلى الإمام علي (ع) آخذة بالتحول إلى ملك أموي ، أو انها قد تحولت بالفعل إلى ملك أموي ٠ وكان ولاة ألأمر والوزراء والمستوزرون قد تعودوا الولاية على انها حق لهم يعود بأسبابه إلى الحسب والنشأة والى ما يبذل في تثبيته من أموال ورشوات ومساومات ٠ كما كانوا قد تعودوا أن ينظروا إلى حقوق الشعب على انها منوطة بإرادة الولاة مهما كان شأن هذه الإرادة في مقاييس الخير والشر ٠ فالجماهير المستضعفة لم تكن في نظر أولئك القوم إلا ظهوراً تعرى لتصبح مراعي للسياط ومرافع للأثقال ٠

أضف إلى ذلك إلى أن خلافة عثمان قد أتاحت الفرصة لهؤلاء الولاة ومعظمهم من بني أمية ، أو من أنصارهم النازعين منزعهم في النظر إلى الأمور ، لأن يعملوا في أنحاء البلاد المرتبطة بالخلافة على إعداد العدة كاملة لتشييد ملك أموي تدعمه ألأموال والرشوات والمساومات وإطلاق أيدي النافذين في قدرات العامة وفي رقابهم ، وفي ابتياع الجيوش المحاربة بثمن ، ثم في تقريب من ترجى منهم المناصرة وإبعاد من لا يناصرون ٠

آلت الخلافة إلى الإمام علي (ع) والدنيا على هذه الحال ،والقوم سائرون في ما هم سائرون فيه ، فإما استماتة في مناصرة الخلافة في شخص الإمام الذي يعرفون عدله وميله إلى العامة ، وإما إفراط في مساندة الملك في العنصر ألأموي الذي يأبى إلاّ استعادة أمجاد الجاهلية مهما توعرت الطريق وتهشم فيها من الضحايا ٠

لم يكن الإمام علي (ع) ليرضى بالخلافة يوم ذاك لأنه يريد لها وجهاً والقوم يريدون لها وجهاً آخر ٠ فما هو منهم بها ، ولا هم منه، ولأنه كان كما قال (في دهر عنود وزمن كؤود يعد المحسن مسيئاً ، ويزداد الظالم عتوا) ٠

هذه حقيقة الحال التي مر بها الإمام (ع) في ألأيام القلائل التي تلت مقتل عثمان وسبقت استخلافه والقوم يبايعون له ويلحون ٠ غير ان هنالك ما يحمل الإمام(ع) على ان يقبل بما أرادوا له من البيعة ٠ فالعدالة الاجتماعية في خطر ٠ والناس يأكل قويهم ضعيفهم وقد أطلقت أيدي النافذين منهم والحاكمين في ألأرزاق والأعناق واحتكار الخيرات وابتلاع الناس ٠ فأنى له ان يبقى بعيداً عن مركز القيادة والحالة هذه الحال ، اذن فقبول البيعة واجب عليه وإن كلفه هذا من التحمل ما لا طاقة عليه لمحسن (**في زمن كؤود يعد المحسن مسيئاً**) ٠

لم تكن الولاية في نظر الإمام (ع) حسباً تشيد عليه ألأمجاد ولا شرفاً قديماً تبنى له العروش ويتوسل به إلى استعباد الناس فإنه (**لا حسب كالتواضع ولا شرف كالعلم**) و(**والكرم أعطف من الرحم**) ٠ ولم تكن الولاية استبداداً في الرأي بعد استتباب ألأمر ٠ فالشورى أولى ٠ وللجماعة الحق ملء الحق في أن يطالبوا الوالي (بألا يحتجز دونهم سراً ولا يطوي دونهم أمراً)٠ وللجماعة الحق ملء الحق أيضاً في أن يدركوا واليهم بالرأي في كل ما يعود عليهم بالخير ٠ وعلى الوالي ملء الواجب في أن يستقبل وجوه ألآراء جميعاً لعل في هذه الآراء ما لم يخطر بباله أو يهجس به ضميره أو يبلغه علمه ٠

كما لم تكن الولاية في مذهب الإمام (ع) عصبية لأن التعصب مذموم إلا إذا كان (لمكارم الخصال والأخذ بالفضل والكف عن البغي وإنصاف الخلق واجتناب الفساد في ألأرض)٠

أما معاني الحرية عند الإمام (ع) فتنبع من العلاقات التي يرتبط بها أبناء المجتمع ، بقدر ما تنبع من الضمائر والوجدانيات ، ولا تقوم مقاييسها الا عليها جميعاً ٠ هكذا يقرر العقل والتجربة ، وهكذا يقرر الإمام (ع) ٠

لقد حرر الإمام علي (ع) نفسه ما تقيد به ولاة زمانه من أغلال الإشادة بالحسب والنسب ، وحرر نفسه من المطمع في الملك والمال والجاه والكبر والاستعلاء ، وحرر نفسه من العرف إن لم يدر في نطاق العقل السليم والحاجة الاجتماعية والشوق الإنساني الخير ، وحررها من تخصيص ذويه ومحبيه بما ينفعهم دون سواهم ومن الحقد على أخصامه والانتقام من مبغضيه ، وحرر ضميره من كل مناجاة بعمل لا يثق بصلاحه أو قول لا يرضاه ، فكان الضمير العملاق ٠ ثم حرر جسده من شهوة ألمأكل والمشرب والملبس والمسكن إلا ماكان من الضرورات من بيت المال العام على حقه في الحصول على نصيب منه كبعض نصيب عماله وولاته على ألأقل ٠ وأنه (ع) باع سيفه ودرعه وأمتعته ليأكل وبنيه بأثمانها ، فيما كان يوسع على العمال والولاة كي لا يضطروا إلى قبول الرشوة مما يؤدي إلى ظلم الحق ومسايرة الباطل ٠

إن مفهوم الحرية عند الإمام أوسع وأعم نستدل بذلك من نص صريح له ، ثم بما نستنبطه من دستوره العام الذي نرى منه وجوهاً في معظم أقواله وعهوده ووصاياه (**لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً**) ٠ فأنظر كيف توجه الإمام (ع) بقوله إلى من يريد أن يثق بنفسه ويستشعر روح الحرية ومعناها ٠

إن الإمام (ع) يقرر ان الحرية عمل وجداني خالص ، ملازم للحياة الداخلية التي ترسم بذاتها الخطوط والحدود والمعاني فلا تقسو عليها ، لأنها نابعة من الذات لا تلقائية ولا خارجية ٠ وهي إذا كانت كذلك فليس لأحد ان يكره الآخر أو يجبره في هذا النطاق

بعد ان تبين لنا موقف الإمام (ع) من المجتمع وأحواله ، وظهر لنا أسلوبه في العمل من أجل توطيد العلاقات الاجتماعية على أساس من العدالة متين ، لابد من إثبات مختارات من كتاب بعث به إلى **(الأشتر ألنخعي)** لما ولاه على مصر وأقطارها ، وهو من أطول عهوده ومن أجلها شأناً لنتيح الفرصة للاطلاع على فصل من أروع ما أنتجه العقل والقلب في ربط الناس بالعلاقات الاجتماعية والإنسانية الخيرة ٠

((ثم اعلم أني قد وجهتك إلى بلادٍ قد جرت عليها دول قبلك من عدل وجور ٠ وأن الناس ينظرون من أمور في مثل ما كنت تنظر فيه من أمور الولاة قبلك ، ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم ، وإنما يستدل على الصالحين بما يجري الله لهم على ألسن عبادة ، فليكن أحب الذخائر إليك ذخيرة العمل الصالح ٠ فاملك هواك وشح بنفسك عما لا يحل لك فان الشح بالنفس الإنصاف منها فيها أحببت أو كرهت ٠ وأشعر قلبك الرحمة للرعية ، والمحبة لهم ، واللطف بهم ، ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم فإنهم صنفان :(**إما أخ لك في الدين أو نظيرٌ لك في الخلق)** يفرط منهم الزلل ويؤتي على أيديهم في العمد والخطأ ، فأعطهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحب أن يعطيك الله من عفوه وصفحه ٠ ولا تندمن على عفوٍ ولا تبجحن بعقوبة ٠ أنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلك ومن لك فيه هوى من رعيتك ، فانك إلا تفعل تظلم ! ومن ظلم عباد الله كان الله خصمه دون عباده ٠ وليس شيء ادعى إلى تغير نعمة الله وتعجيل نقمته من أقامة على ظلم ، فأن الله سميع دعوة المضطهدين وهو للظالمين بالمرصاد ٠

وليكن أحب الأمور إليك أوسطها في الحق وأعمها في العدل وأجمعها لرضا الرعية ٠ وليس أحد من الرعية أثقل على الوالي مؤنة في الرخاء وأقل معونة في البلاء ، وأكره للأنصاف ، وأسأل باللحاف ، وأقل شكراً عند الإعطاء ، وأبطأ عذراً عند المنع ، وأضعف صبراً عند ملمات الدهر من أهل الخاصة والعدة للأعداء العامة من الأمة ، فليكن صغوك لهم وميلك معهم ٠ وليكن ابعد رعيتك منك ، وأشنأهم عندك ، أطلبهم لمعائب الناس ، فإن في الناس عيوباً الوالي أحق من سترها ٠فلا تكشفن عما غاب عنك منها فانما عليك تطهير ما ظهر لك ، فاستر العورة ما استطعت ٠ أطلق عن الناس عقدة كل حقد ، وأقطع عنك سبب كل وتر ٠

هذه بعض من الكلمات التي احتوتها الرسالة التي بعثها الإمام علي (ع) إلى عامله الأشتر النخعي والتي تدل دلالة واضحة على اهتمام وحرص الإمام (ع) على ضمان حصول الناس جميعاً على حقوقهم وحرياتهم كاملة التي وهبها الله لهم ٠

ـ وهذه بعض من أقوال الإمام علي (ع) في مجال حقوق الإنسان والحريات العامة ٠

١ـ لا يسعنا أن نعطي امرأً أكثر من حقه ٠
٢ـ لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً ٠
٣ـ والله إني لأعترف بالحق قبل أن أشهد عليه ٠
٤ـ كل إنسان نظير لك في الخلق ٠
٥ـ أحبب لغيرك ما تحب لنفسك ، واكره له ما تكره لها ٠
٦ـ بأس العدوان على العباد ٠
٧ـ أشقى الرعاة من شقيت به رعيته ٠

ثانيا/ حقوق الانسان في الديانتين المسيحية واليهودية٠

تعد الديانة المسيحية من الشرائع والرسالات السماوية التي تدعو إلى التوحيد فيما يخص العقيدة ، كما اهتمت بحقوق الانسان وحرياته الاساسية ، وقد اضافت إلى الحضارة الاوربية وقانون حقوق الانسان بعض المباديء السامية المتعلقة بكرامة الشخصية الانسانية وفكرة تحديد المطلقة لايمارسها الا الله ٠

واستطاعت ان تضع حدا فاصلا بين مايعد من الامور الدينية وبين ما يعد من الامور الدنيوية غايتها في ذلك تنظيم المجتمع الانساني على اساس واضح وسليم ٠

ولا يمكن نكران اسهامات الديانة المسيحية في مجال حقوق الانسان وحرياته فهي تدعو إلى المحبة والتسامح والسلام بين بني البشر وحماية الضعفاء والمحافظة على حقوق العمال كما انها عارضة عقوبة الاعدام اضافة إلى ان الدين المسيحي والحضارة المسيحية قد اقر الالتزام المدني والديني بغية الحصول على الحقوق وتأدية الواجبات ٠

الا أن ما يؤيد على الامبراطورية المسيحية هو ان معالجتها لحقوق الانسان لم تكن معالجة دينية شرعية خاصة بل كان للكنيسة وما تطرحه من افكار دور كبير في معالجة هذه الحقوق ٠

وعلى الرغم من اعتبار المسيحية فكرة للاخاء العام في نظر الفقيه الفرنسي برغسون (١٨٥٩ ـ ١٩٤٩) هدفها تحقيق المساواة ، حيث ان الفقراء كانوا يعيشون تحت الاضطهاد والاستغلال من قبل الاغنياء ، وقد وصفوا بالعبيد على اساس التقسيم الطبقي الذي عاشه المجتمع المسيحي انذاك وهذا ما يتناقض كليا مع مكانة الفقراء التي منحهم اياها المسيح (ع) {ما اسعدكم ايها الفقراء فلكم مملكة الله} ٠

كما ان الافكار المسيحية التي دعت إلى الاخوة والتسامح والسلام تأثرت سلبا بظهور نظرية الحرب العادلة التي اعدها **القديس اوغسطينوس** في مطلع القرن ال**١٥**، وملخص هذه النظرية (**ان الحرب التي يباشرها عاهل شرعي هي حرب عادلة ارادها الله وان افعال العنف المرافقة لها تعد مشروعة على هذا الاساس**) ٠

واخطر نتيجة سلبية عن ذلك هو ان (**الابرار**) كانوا يستطيعون فعل كل شيء لانفسهم ضد (**الاشرار**) ولاتشكل افعالهم تلك جرائم بل عقوبات يمكن ايقاعها ضد المدنيين ، ولم يتردد **جان بكتيه** فقيه القانون الدولي الانساني في وصف الحروب الصليبية التي كانت الحرب العادلة بانها أسوأ مثال على هذا العدل ٠

بقي ان نقول ان المسيحية اذا كانت قد دعت إلى حرية العقيدة فانها اهملت غيرها من الحريات ، اذ كانت حرية الديانة هي الشيء الوحيد الذي يعلو في نظرها ، ولذلك ما ان تمكن رجال الدين من السلطة حتى الحقوا بالافراد الوانا من الطغيان والاضطهاد وسرعان ما قضي على الفكرة التي بدأت تنبت عن القانون والعودة إلى العصور البدائية ، وازداد الرباط الذي يشد الفرد إلى الجماعة ضيقا وقوة ٠

أما بخصوص **الديانة اليهودية** ، فقد بنيت على التوراة وما اضيف اليها مما رواه أحبار اليهود مدعين نقله عن موسى (عليه السلام) وكذلك الشروح والتفاسير التي ألفت بمجموعها ما سمي بالتلمود ولم تغفل هذه الشريعة عن مسألة حقوق الانسان وحرياته ٠٠ ولكن ليس على اساس المساواة والعدالة بين البشر وانما لفئة من معينة من اتباع الشريعة اليهودية ٠